

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٦٨٧ لسنة ٢٠١٣

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١١/٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد محكمة جنح مستأنف المرج والسلام والمطرية الدائرة (٤٦ كلی) للنظر في أمر مد حبس المتهمين في القضية رقم ١٥٨٩٩ لسنة ٢٠١٣ إداري مدينة نصر أول ، والمحدد لنظرها جلسة الخميس الموافق ٢٠١٣/١١/٧ من مقرها الحالى بمحكمة التجمع الخامس إلى إحدى القاعات المناسبة بليمان أبو زويل (١١ ، ٢) .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/١١/٧

صدر في ٢٠١٣/١١/٦

**وزير العدل**

**المستشار / عادل عبد الحميد**